

لسان العرب

(حلف) الحَلْفُ والحَلِيفُ القَسَمُ لغتان حَلَفَ أَي أَقْسَمَ يَحْلِفُ حَلْفًا وحَلِيفًا وحَلِيفًا ومَحْلُوفًا وهو أَحَدُ ما جاء من المصادر على مَفْعُولٍ مثل المَحْلُودِ والمَعْقُولِ والمَعْسُورِ والمَيَسُورِ والواحدة حَلْفَةٌ قال امرؤ القيس حَلَفْتُ لَهَا بِاللَّهِ حَلْفَةً فَاجْرِي لَنَا مُوَا فَمَا إِنَّ مِنْ حَدِيثٍ وَلَا صَالِي وَيَقُولُونَ مَحْلُوفَةً بِاللَّهِ مَا قَالَ ذَلِكَ يَنْصِبُونَ عَلَى إِضْمَارِ يَحْلِفُ بِاللَّهِ مَحْلُوفَةً أَي قَسَمًا والمحلوفةُ هو القَسَمُ الأزهري عن الأحمَرِ حَلَفْتُ محلوفًا مصدر ابن بُزْجِجٍ لا وَمَحْلُوفَائِهِ لَا أَفْعَلُ يريد وَمَحْلُوفِهِ فمَدَّهَا وحَلَفَ أُحْلُوفَةً هذه عن اللحياني ورجل حَلِيفٌ وحَلِيفٌ وحَلِيفَةٌ كثير الحَلِيفِ وأحْلُوفَةُ الرَّجُلِ وحَلِيفَتُهُ واسْتَحْلَفْتَهُ بمعنَى واحد ومثله أَرَهَيْتُهُ واسْتَرَهَيْتُهُ وقد اسْتَحْلَفَهُ بِاللَّهِ مَا فَعَلَ ذَلِكَ وحَلِيفَهُ وأحْلُوفَهُ قال النمر بن تَوَلَّبٍ قَامَتْ إِلَيَّ فَأَحْلُوفَتُهَا بِهِدْيٍ فَلَأْتِدُهُ تَخْتَدِقُ وفي الحديث مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا الحَلِيفُ اليمين وأصلها العَقْدُ بالعَزْمِ والنية فخالف بين اللفظين تَأْكِدًا لِعَقْدِهِ وإِعْلَامًا أَنَّ لَغَوِ الْيَمِينِ لَا يَنْعَقِدُ تَحْتَهُ وفي حديث حذيفة قال له جُنْدَبٌ تَسْمَعُنِي أُحَالِفُكَ منذ اليوم وقد سَمِعْتَهُ من رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم فلا تَنْهَانِي أُحَالِفُكَ أُفَاعِلُكَ من الحلف اليمين والحَلِيفُ بالكسر العَهْدُ يكون بين القوم وقد حَلَفَهُ أَي عَاهَدَهُ وتحالفُوا أَي تعاهدُوا وفي حديث أَنَسٍ حَلَفَ رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار في دارنا مرتين أَي آخَى بينهم وفي رواية حَلَفَ بين قريش والأنصار أَي آخَى بينهم لأنَّه لا حَلْفَ في الإسلام وفي حديث آخر لا حَلْفَ في الإسلام قال ابن الأثير أصل الحَلِيفُ المُعَاقِدَةُ والمُعَاهَدَةُ على التَّعَاضُدِ والتَّسَاعُودِ والاتِّفَاقِ فما كان منه في الجاهلية على الفِئَتَيْنِ والقِتَالِ بين القبائل والغاراتِ فذلك الذي وَرَدَ النَّهْيُ عَنْهُ في الإسلام بقوله صلى اللّٰه عليه وسلم لا حَلْفَ في الإسلام وما كان منه في الجاهلية على نَصْرِ المَطْلُومِ وَصَلَةِ الأَرْحَامِ كحَلْفِ المُطَيَّبِيِّينَ وما جَرَى مَجْرَاهُ فذلك الذي قال فيه رسول اللّٰه صلى اللّٰه عليه وسلم وَأَيُّ مَحْلُوفٍ كَانَ فِي الجاهلية لم يَزِدْهُ الإسلامُ إِلَّا شِدَّةً يريد من المُعَاقِدَةِ على الخير ونُصْرَةِ الحَقِّ وبذلك يجتمع الحديثان وهذا هو الحَلِيفُ الذي يَقْتَضِيهِ الإسلامُ والمَمْنُوعُ مِنْهُ ما خَالَفَ حُكْمَ الإسلامِ وقيل المُحَالِفَةُ كانت قبل الفتح وقوله لا حَلْفَ في الإسلام قاله زمن الفتح فكان ناسخًا وكان عليه السلام وأبو بكر

من المُطَيِّبِينَ وكان عمر من الأَـدَـلَـفِ والأَـدَـلَـفُ سِتُّ قَبَائِلَ عَبْدِ الدَّارِ
وَجُمُحٌ وَمَخْزُومٌ وَبَنُو عَدِيٍّ وَكَعْبٌ وَسَهْمٌ وَالْحَلِيفُ الْمُحَالِفُ اللَّيْثُ يُقَالُ
حَالَفَ فُلَانٌ فَلَانًا فَهُوَ حَلِيفُهُ وَبَيْنَهُمَا حِلْفٌ لِأَنَّهُمَا تَحَالَفَا بِالْإِيمَانِ أَنْ يَكُونَ
أَمْرُهُمَا وَاحِدًا بِالْوَفَاءِ فَلَمَّا لَزِمَ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ فِي الأَـدَـلَـفِ الَّتِي فِي الْعَشَائِرِ وَالْقَبَائِلِ
صَارَ كُلُّ شَيْءٍ لَزِمَ شَيْئًا فَلَمْ يُفَارِقْهُ فَهُوَ حَلِيفُهُ حَتَّى يُقَالَ فُلَانٌ حَلِيفُ الْجُودِ وَفُلَانٌ
حَلِيفُ الْإِكْثَارِ وَفُلَانٌ حَلِيفُ الْإِقْلَالِ وَأَنْشُدُ قَوْلَ الْأَعَشَى وَشَرَّ يَكَيْنُ فِي كَثِيرٍ مِنَ
الْمَالِ وَكَانَا مُحَالِفِي إِقْلَالٍ وَحَالِفَ فُلَانٍ بِثَنِّهِ وَحُزْنِهِ أَيْ لَزِمَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ
الأَـدَـلَـفُ فِي قَرِيشٍ خَمْسَ قَبَائِلَ عَبْدِ الدَّارِ وَجُمُحٌ وَسَهْمٌ وَمَخْزُومٌ وَعَدِيٌّ بِنُ كَعْبِ
سُمٍّ وَوَالِدِ لَمَّا أَرَادَتْ بَنُو عَبْدِ مَنَاةٍ أَنْ يَأْخُذُوا فِي يَدَيْ عَبْدِ الدَّارِ مِنَ الْحِجَابَةِ
وَالرِّفَادَةِ وَاللَّوَاءِ وَالسَّقَايَةِ وَأَبَتْ بَنُو عَبْدِ الدَّارِ عَقْدَ كُلِّ قَوْمٍ عَلَى
أَمْرِهِمْ حَلْفًا مُؤَكَّدًا عَلَى أَنْ لَا يَتَخَذَلُوا فَأَخْرَجَتْ عَبْدَ مَنَاةٍ جَفْنَةً مَمْلُوءَةً طِيبًا
فَوَضَعُوهَا لِأَـدَـلَـفِهِمْ فِي الْمَسْجِدِ عِنْدَ الْكَعْبَةِ وَهُمْ أَسَدٌ وَزُهْرَةٌ وَتَيْمٌ ثُمَّ غَمَسَ الْقَوْمُ
أَيْدِيَهُمْ فِيهَا وَتَعَاقَدُوا ثُمَّ مَسَحُوا الْكَعْبَةَ بِأَيْدِيهِمْ تَوْكِيدًا فَسَمُوا الْمُطَيِّبِينَ
وَتَعَاقَدَتْ بَنُو عَبْدِ الدَّارِ وَحُلْفَاؤُهَا حَلْفًا آخَرَ مُؤَكَّدًا عَلَى أَنْ لَا يَتَخَذَلُوا فَسَمُوا الأَـدَـلَـفَ
وَقَالَ الْكَمَيْتُ يَذْكُرُهُمْ نَسَبًا فِي الْمُطَيِّبِينَ وَفِي الْأَحْـلَـفِ حَلْفُ الذُّؤَابَةِ
الْجُمُهِورِ قَالَ وَرَوَى ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ
عَبَّاسٍ فَأَتَاهُ ابْنُ صَفْوَانَ فَقَالَ نَعَمْ الْإِمَارَةُ الْإِمَارَةُ الْإِمَارَةُ كَانَتْ لَكُمْ قَالَ الَّذِي كَانَ
قَبْلَهَا خَيْرٌ مِنْهَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمُطَيِّبِينَ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ مِنَ
الْمُطَيِّبِينَ وَكَانَ عُمَرُ مِنَ الأَـدَـلَـفِ يَعْنِي إِمَارَةَ عُمَرَ وَسَمِعَ ابْنُ عَبَّاسٍ نَادِيَةَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
وَهِيَ تَقُولُ يَا سَيِّدَ الأَـدَـلَـفِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ نَعَمْ وَالْمُحْتَلَفِ عَلَيْهِمْ يَعْنِي الْمُطَيِّبِينَ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ مَا أَقْتَصَمَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِأَنَّ الْقِتْيَابِيَّ ذَكَرَ الْمُطَيِّبِينَ
وَالأَـدَـلَـفَ فَخَلَطَ فِيهَا فَسَرَّ وَلَمْ يُؤَدِّ الْقِصَّةَ عَلَى وَجْهِهَا قَالَ وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ مَا
رَوَاهُ شَمْرُ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ صَحِيحًا وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَجَدْنَا وَرَايَةَ الْمُطَيِّبِيِّ خَيْرًا مِنْ
وَرَايَةَ الأَـدَـلَـفِيِّ يَرِيدُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ يَرِيدُ أَنْ أَبُو بَكْرٍ كَانَ مِنَ الْمُطَيِّبِينَ وَعُمَرُ مِنَ
الأَـدَـلَـفِ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ وَهَذَا أَحَدُ مَا جَاءَ مِنَ النِّسْبِ لَا يُجْمَعُ لِأَنَّ الأَـدَـلَـفَ صَارَ اسْمًا
لَهُمْ كَمَا صَارَ الْأَنْصَارُ اسْمًا لِلْأَوْسِ وَالخَزْرَجِ وَالأَـدَـلَـفُ الَّذِينَ فِي شَعْرِ زَهْرٍ هُمْ أَسَدٌ
وَعَطْفَانٌ لِأَنَّهُمْ تَحَالَفُوا عَلَى التَّنَاصُرِ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ وَالَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ مِنْ شَعْرِ زَهْرٍ
هُوَ قَوْلُهُ تَدَارَكَتُمَا الأَـدَـلَـفَ قَدْ ثُلِّ عَرَشُهَا وَذُرِّيَّتَانِ قَدْ زَلَّتْ بِأَقْدَامِهَا
الذَّعْلُ قَالَ وَفِي قَوْلِهِ أَيْضًا أَلَا أَبْلِغُ الأَـدَـلَـفَ عَنِّي رِسَالَةً وَذُرِّيَّتَانِ هَلْ
أَقْسَمْتُمْ كُلَّ مَقْسَمٍ ؟ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ وَالْحَلِيفَانِ أَسَدٌ وَعَطْفَانٌ صِفَةٌ لَزِمَتْهُ

لهما لُزُومَ الاسم ابن سيده الحَلْفُ العَهْدُ لِأَنه لَا يُعْقَدُ إِلَّا بِالْحَلْفِ وَالْجَمْعُ
أَحْلَافٌ وَقَدْ حَالَفَهُ مُحَالَفَةً وَحِلَافًا وَهُوَ حِلَافُهُ وَحَلِيفُهُ وَقَوْلُ أَبِي ذُؤَيْبٍ فَسَوْفَ
تَقُولُ إِنَّ هِيَ لَمْ تَجِدْنِي أَخَانَ الْعَهْدِ أَمْ أَثِيمَ الْحَلِيفِ؟ الْحَلِيفُ
الْحَالِفُ فِيمَا كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا لِيَفِيَنَّ وَالْجَمْعُ أَحْلَافٌ وَحُلَفَاءٌ وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ لِأَنَّهُمَا
تَحَالَفَا أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا وَاحِدًا بِالْوَفَاءِ الْجَوْهَرِيُّ وَالْأَحْلَافُ أَيْضًا قَوْمٌ مِنْ ثَقِيفٍ
لِأَنَّ ثَقِيفًا فَرَقَتَانِ بَنُو مَالِكٍ وَالْأَحْلَافُ وَيُقَالُ لِبَنِي أَسَدٍ وَطَيْبٍ الْعَلِيفَانِ وَيُقَالُ
أَيْضًا لِفَزَارَةَ وَأَسَدٍ حَلِيفَانِ لِأَنَّ خُزَاعَةَ لَمَّا أَجَلَّتْ بَنِي أَسَدٍ عَنِ الْحَرَمِ خَرَجَتْ
فَحَالَفَتْ طَيْبًا ثُمَّ حَالَفَتْ بَنِي فَزَارَةَ ابْنَ سَيْدِهِ كُلِّ شَيْءٍ مُخْتَلَفٍ فِيهِ فَهُوَ مُحْلِفٌ لِأَنَّهُ
دَاعٍ إِلَى الْحَلْفِ وَلِذَلِكَ قِيلَ حَضَارٌ وَالْوَزْنُ مُحْلِفَانِ وَذَلِكَ أَنَّهُمَا زَجَمَانِ
يَطْلُعَانِ قَبْلَ سُهَيْلٍ مِنْ مَطْلَعِهِ فَيُظَنُّ النَّاسُ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنَّهُ سُهَيْلٌ فَيَحْلِفُ
الوَاحِدُ أَنَّهُ سُهَيْلٌ وَيَحْلِفُ الْآخَرُ أَنَّهُ لَيْسَ بِهِ وَنَاقَةُ مُحْلِفَةٌ إِذَا شُكَّ فِي سِمَانِهَا حَتَّى
يَدَّعُوَ ذَلِكَ إِلَى الْحَلْفِ الْأَزْهَرِيُّ نَاقَةُ مُحْلِفَةٍ السِّنَامُ لَا يُدْرَى أَفِي سِنَامِهَا شَحْمٌ
أَمْ لَا قَالَ الْكُمَيْتُ أَطْلَالَ مُحْلِفَةِ الرَّسُومِ بِالْوَوْتِ بِرٍّ وَفَاجِرٍ أَيْ يَحْلِفُ
إِثْنَانِ أَحَدُهُمَا عَلَى الدُّرُوسِ وَالْآخَرُ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ بِدَارِسٍ فَيَبِرُ أَحَدُهُمَا فِي يَمِينِهِ
وَيَحْنُثُ الْآخَرُ وَهُوَ الْفَاجِرُ وَيُقَالُ كُمَيْتٌ مُحْلِفٌ إِذَا كَانَ بَيْنَ الْأَحْوَى وَالْأَحْمِ حَتَّى
يَخْتَلِفُ فِي كُمَيْتِهِ وَكُمَيْتٌ غَيْرٌ مُحْلِفٌ إِذَا كَانَ أَحْوَى خَالِصَ الْحَوْوَةِ أَوْ أَحْمٌ
بَيِّنَ الْحُمَّةِ وَفِي الصَّحَاحِ كُمَيْتٌ مُحْلِفَةٌ وَفَرَسٌ مُحْلِفٌ وَمُحْلِفَةٌ وَهُوَ
الْكُمَيْتُ الْأَحْمُ وَالْأَحْوَى لِأَنَّهُمَا مُتَدَانِيَانِ حَتَّى يَشْكُ فِيهِمَا الْبَصِيرَانِ فَيَحْلِفُ
هَذَا أَنَّهُ كُمَيْتٌ أَحْوَى وَيَحْلِفُ هَذَا أَنَّهُ كُمَيْتٌ أَحْمٌ قَالَ ابْنُ كَلَّابٍ حَبَّةُ الْيَرِّ بُوعِي
وَأَسْمُهُ هُبَيْرَةُ بْنُ عَبْدِ مَنَافٍ وَكَلَّابَةُ أُمُّهُ تُسَائِلُنِي بَدُوٌّ جُشَمِ بْنِ بَكْرٍ
أَغْرَاءُ الْعَرَادَةِ أَمْ بِهِيمٌ؟ كَمَيْتٌ غَيْرٌ مُحْلِفَةٌ وَلَكِنَّ كَلَّابًا
الصَّرْفِ عُلِّبَ بِهِ الْأَدِيمُ يَعْنِي أَنَّهَا خَالِصَةُ اللَّوْنِ لَا يُحْلَفُ عَلَيْهَا أَنَّهَا لَيْسَتْ كَذَلِكَ
وَالصَّرْفُ شَيْءٌ أَحْمَرٌ يُدْبَغُ بِهِ الْجِلْدُ وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ مَعْنَى مُحْلِفَةٍ هُنَا أَنَّهَا
فَرَسٌ لَا تُحْوَجُ صَاحِبَتُهَا إِلَى أَنْ يَحْلِفَ أَنَّهُ رَأَى مِثْلَهَا كَرَمًا وَالصَّحِيحُ هُوَ الْأَوْلُ
وَالْمُحْلِفُ مِنَ الْغُلَامِ الْمَشْكُوكِ فِي احْتِلَامِهِ لِأَنَّ ذَلِكَ رُبَّمَا دَعَا إِلَى الْحَلْفِ اللَّيْثُ أَحْلَافُ
الْغُلَامِ إِذَا جَاوَزَ رَهَاقَ الْحُلُمِ قَالَ وَقَالَ بَعْضُهُمْ قَدْ أَحْلَفَ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ أَحْلَافُ
الْغُلَامِ بِهَذَا الْمَعْنَى خَطَأً إِنَّمَا يُقَالُ أَحْلَفَ الْغُلَامُ إِذَا رَاهِقَ الْحُلُمَ فَاخْتَلَفَ النَّاطِرُونَ
إِلَيْهِ فَقَائِلٌ يَقُولُ قَدْ أَحْتَلَمَ وَأَدْرَكَ وَيَحْلِفُ عَلَى ذَلِكَ وَقَائِلٌ يَقُولُ غَيْرُ مُدْرِكٍ وَيَحْلِفُ
عَلَى قَوْلِهِ وَكُلُّ شَيْءٍ يَخْتَلِفُ فِيهِ النَّاسُ وَلَا يَقِفُونَ مِنْهُ عَلَى أَمْرٍ صَحِيحٍ فَهُوَ مُحْلِفٌ وَالْعَرَبُ
تَقُولُ لِلشَّيْءِ الْمُخْتَلَفِ فِيهِ مُحْلِفٌ وَمُحْنِثٌ وَالْحَلِيفُ الْحَدِيدُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَفِيهِ

حَلَاةٌ وَإِنَّه لَحَلَايْفُ اللِّسَانِ عَلَى المِثْلِ بِذَلِكَ أَيْ حديدُ اللِّسَانِ فَصِيحٌ وَسِنَانٌ حَلَايْفٌ
أَيْ حديدٌ قَالَ الأَزْهَرِيُّ أَرَاهُ جُعِلَ حَلِيْفًا لِأَنَّهُ شُبِّهَ حِدَّةً طَرَفُهُ بِحِدَّةٍ
أَطْرَافِ الحَلَاةِ وَفِي حَدِيثِ الحِجَاجِ أَنَّهُ قَالَ لِيَزِيدُ بِنِ المُهَلَّبِ مَا أَمْضَى جَنَانَهُ
وَأَحْلَفَ لِسَانَهُ أَيْ مَا أَمْضَاهُ وَأَذْرَبَهُ مِنْ قَوْلِهِمْ سِنَانٌ حَلَايْفٌ أَيْ حديدٌ ماضٍ
وَالحَلَاةُ وَالحَلَاةُ مِنْ نَبَاتِ الأَغْلَاطِ وَاحِدَتُهَا حَلَاةٌ وَحَلَاةٌ وَحَلَاةٌ وَحَلَاةٌ
قَالَ سيبويه حَلَاةٌ وَاحِدَةٌ وَحَلَاةٌ لِلجَمِيعِ لَمَّا كَانَ يَقَعُ لِلجَمِيعِ وَلَمْ يَكُنْ اسْمًا كَسَّرَ
عَلَيْهِ الوَاحِدَ أَرَادُوا أَن يَكُونَ الوَاحِدُ مِنْ بِنَاءِ فِيهِ عِلْمَةٌ التَّائِيَةُ كَمَا كَانَ ذَلِكَ فِي
الأَكْثَرِ الَّذِي لَيْسَتْ فِيهِ عِلْمَةٌ التَّائِيَةُ وَيَقَعُ مَذْكَرًا نَحْوَ التَّمْرِ وَالبَرِّ وَالشَّعِيرِ وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ
وَلَمْ يُجَاوِزُوا البِنَاءَ الَّذِي يَقَعُ لِلجَمِيعِ حَيْثُ أَرَادُوا وَاحِدًا فِيهِ عِلْمَةٌ التَّائِيَةُ لِأَنَّهُ فِيهِ
عِلْمَةٌ التَّائِيَةُ فَانْتَفَوْا بِذَلِكَ وَبَيَّنُّوا الوَاحِدَةَ بِأَنَّ وَصْفُهَا بِوَاحِدَةٍ وَلَمْ يَجِيئُوا
بِعِلْمَةِ سِوَى العِلْمَةِ الَّتِي فِي الجَمْعِ لِتَفَرُّقٍ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ الاسْمِ الَّذِي يَقَعُ لِلجَمِيعِ وَلَيْسَ
فِيهِ عِلْمَةٌ التَّائِيَةُ نَحْوَ التَّمْرِ وَالبُسْرِ وَأَرْضِ حَلَاةٌ وَمُحَلَاةٌ كَثِيرَةُ الحَلَاةِ وَقَالَ
أَبُو حَنِيفَةَ أَرْضُ حَلَاةٌ تُنْذِرُ الحَلْفَاءَ اللِّيثَ الحَلْفَاءَ نَبَاتٌ حَمْلُهُ قَصَبٌ
الذُّشَّابِ قَالَ الأَزْهَرِيُّ الحَلْفَاءُ نَبْتُ أَطْرَافِهِ مُحَدِّدَةٌ كَأَنَّهَا أَطْرَافُ سَعْفِ
النَّخْلِ وَالخَوْصُ يَنْبِتُ فِي مَغَايِضِ المَاءِ وَالنُّزُوزِ الوَاحِدَةُ حَلَاةٌ مِثْلُ قَصَبِيَّةٍ وَقَصَبِيَاءِ
وَطَرَفَةٍ وَطَرَفَاءٍ وَقَالَ سيبويه الحَلْفَاءُ وَاحِدٌ وَجَمْعٌ وَكَذَلِكَ طَرَفَاءُ وَبُهُمَى وَشُكَاةٌ
وَاحِدَةٌ وَجَمْعُ ابْنِ الأَعْرَابِيِّ الحَلْفَاءُ الأَمَةُ الصَّخَابَةُ الجَوْهَرِيُّ الحَلْفَاءُ نَبْتُ فِي
المَاءِ وَقَالَ الأَصْمَعِيُّ حَلَاةٌ بِكسْرِ اللامِ وَفِي حَدِيثِ بَدْرِ أَنَّ عُنْتَبَةَ بِنَ رَبِيعَةَ بَرَزَتْ
لِعُبَيْدَةَ فَقَالَ مَنْ أَنْتِ؟ قَالَ أَنَا الَّذِي فِي الحَلْفَاءِ أَرَادَ أَنَا الأَسَدُ لِأَنَّ مَأْوَى
الأَسَدِ الأَجَامُ وَمَنَابِتُ الحَلْفَاءِ وَهُوَ نَبْتُ مَعْرُوفٍ وَقِيلَ هُوَ قَصَبٌ لَمْ يُدْرِكْ وَالحَلْفَاءُ وَاحِدٌ
يُرَادُ بِهِ الجَمْعُ كَالقَصَبِيَاءِ وَطَرَفَاءُ وَقِيلَ وَاحِدَتُهُ حَلَاةٌ وَحَلَايْفٌ اسْمَانِ
وَذُو الحَلَايْفَةِ مَوْضِعٌ وَقَالَ ابْنُ هَرْمَةَ لَمْ يُنْسَ رَكْبُكَ يَوْمَ زَالَ مَطْيِيَّهُمْ
مِنْ ذِي الحَلَايْفَةِ فَصَبَّحُوا المَسْلُوقًا يَجُوزُ أَن يَكُونَ ذُو الحَلَايْفَةِ عِنْدَهُ لُغَةٌ فِي
ذِي الحَلَايْفَةِ وَيَجُوزُ أَن يَكُونَ حَذْفُ الهَاءِ مِنْ ذِي الحَلِيْفَةِ فِي الشَّعْرِ كَمَا حَذَفَهَا الأَخْرَمُ مِنْ
العُذَيْبَةِ فِي قَوْلِهِ وَهُوَ كَثِيرٌ عَزَّةٌ لَعَمْرِي لَأَنَّ أُمَّ الحَكِيمِ تَرَوُحَاتُ
وَأَخْلَاتُ بِخَيْمَاتِ العُذَيْبِ ظِلَالَهَا وَإِنَّمَا اسْمُ المَاءِ العُذَيْبَةُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ